

مجلة كلية العلوم الإسلامية  
العدد (٦٣) ١٣ صفر ١٤٤٢ هـ / ٣٠ أيلول ٢٠٢٠ م

دفع الإيهام لبعض ما صرَّح بالسَّماع به في الأسانيد

"نماذج تطبيقية"

إعداد:

د. مصطفى عبود مصطفى المشهداني

كلية الإمام الأعظم (رحمه الله) الجامعة

قسم أصول الدين / بغداد - الطارمية



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ملخص البحث

- إتصال الإسناد شرط من شروط صحة الحديث وأن يكون كل راوٍ سمعه من شيخه.
- هناك من الرواة مَنْ صرح بالسماع ممن روى عنه وعاصره، وهذا الراوي أيضاً بريئاً من وصمة التدليس، إلا أن هذا السماع لا حقيقة له.
- وهناك صيغٌ تدل على الإتصال بصيغ غير صيغ السماع الصريحة، وهي تأتي بصيغ لاتحتمل الوساطة، وليست سماعاً، وإنما تنزل بمنزلة السماع، وهناك صيغ غير صريحة وهي تحمل على السماع.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠

أيلول

٢٠٢٠م

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مُتَكِنَةٌ

الحمد لله رب العالمين خالق السماوات والأرضين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله الأمين، وعلى آله الطيبين، وعلى أصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فقد نالت السنة النبوية عناية عظيمة من قبل العلماء المسلمين، فأوعتها حوافظهم الفدّة، وبذلوا من أجلها أعظم الجهد، وحاز حديث النبي محمد صلى الله عليه وسلم من الوقاية والمحافظة ما لم يكن قط لحديث نبي من الأنبياء، ووضعوا لها القواعد العلمية الدقيقة لرواة الأحاديث فلم تفارقهم في حلهم وترحالهم، وموضوعي هذا في علم علل الحديث، واستقرت عبارة المصنفين وعلماء هذا الشأن على أن للعلة ركنين هما: الغموض والخفاء، والقدح في صحة الحديث، وهذا يقتضي أن يكون ميدان علم العلل أحاديث النقات، إذ ظاهر أحاديثهم السلامة.

### أهمية البحث:

تأتي أهمية وقيمة البحث من:

١- مكانة السنة النبوية، والدفاع عنها والتي تُعد صنو كتاب الله تعالى، ولن يتفرقا إلى يوم القيامة.

٢- معرفة الأحاديث التي يتوهم بعض أهل الحديث من سماع روايتها، وأنها مُتصلة وهي غير ذلك، وهي مُعلة عند أهل هذا الفن الدقيق بالطرق الحديثية، وما صح عندهم من أخبار.

### سبب إختيار الموضوع :

- ١- الأشتغال بحديث رسول الله (ﷺ) وهو خير العلوم وأجلها بعد كتاب الله (ﷻ).
- ٢- مكانة علم العلل بين علوم الحديث، والذي يعد من أدقها وأغمضها وأكثرها خفاءً والتي أتعبت العلماء، واخذت من الوقت والجهد كي يدركوا علة حديث.
- ٣- ما وقع في نفسي من بحث هذا القضية الشائكة، التي ربما قد وهم فيها غير واحد من أهل هذا العلم، وهو متعلق بنوعٍ دقيق من علوم الحديث، وهو علم العلل الذي قال عنه ابن

المديني (رحمه الله): (لأن أعرف علة حديث هو عندي، أحب ألي من أن أكتب عشرين حديثاً) ومن هنا جاءت فكرة الدراسة لبيان حال بعض الأسانيد التي يذكر أصحابها اتصال أسانيدهم بشيوخهم سهواً، وهي غير ذلك، والله أعلم.

#### منهج البحث :

وقد اتبعت في بحثي هذا المنهج ((الاستقرائي التطبيقي)) واستخراج الأمثلة التطبيقية من علل الترمذي وعلل ابن أبي حاتم وعلل أبي زرعة الرازي، التي ذكر العلماء أنَّ في سند حديثها عدم سماع الراوي من شيخه، فسأذكر بعضاً منها لإيضاح المقصود من البحث وليس على سبيل الحصر، والله الموفق.

#### الدراسات السابقة:

لم أجد بين يديَّ من أفرد ((التعليل بإبطال السماع الصريح في الأسانيد))، يبحث مستقلٍ وإنما هو يكون ضمن مبنوث في كتب العلل والمصطلح. وهناك كتب ذات صلة قريبة بهذا الموضوع، ((موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع)) للشيخ خالد الدريس.

وكذلك كتاب (إجماع المحدثين على عدم اشتراط العلم بالسماع في الحديث المعنعن بين المتعاصرين)، للشيخ حاتم العوني، وهو كتاب ذو نفع لطلبة العلم، وكذلك إستفدت من الامور الاستنتاجية في ضوابط وقواعد تأصيلية لمعاني نفي السماع بين العلماء.

وقد اقتضى بحثي تقسيمه إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مبحث تمهيدي معرف بموضوع البحث.

المبحث الثاني: صيغ السماع بين القبول والرد.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ما هو إبطال السماع في الأسانيد.

المطلب الثاني: الصيغ التي تدل على السماع صراحةً.

المطلب الثالث : الصيغ الغير صريحة.

المبحث الثالث: إتصال الإسناد

وفيه: ستة مطالب:

المطلب الأول: طرق اثبات اللقاء وحجبتها.

المطلب الثاني: شروط قبول صيغ السماع

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠م

المطلب الثالث: معاني إثبات السماع ونفيه عند العلماء.

المبحث الرابع: أحكام النقاد في أسباب رد السماع الصريح:

أمثلة تطبيقية.

ولقد حاولت أن يكون البحث جامعاً مانعاً ولكن دونه ((خرط القتاد))<sup>(١)</sup> وذلك أن موضوع البحث طويل الذيل كثير النيل فمن المحال لأن يحاط به بحث من جميع أركانه ببعض صفحات.

أسأل الله بأسمائه العليا وصفاته الحسنى أن يجبر كسرنا ويكمل نقصنا وضعفنا إنه ولي ذلك والقادر عليه وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠م

## البحث الأول: البحث التمهيدي

وقد مهدت بعناصر تعريفية للموضوع وهي :

- ١ - العلة في اللغة: من الاعتلال<sup>(١)</sup>.
- ٢ - قال الجوهري: العلة: المرض، وحدث يشغل صاحبه عن وجهه، واعتل أي مرض، فهو عليل، ولا أعلك الله: أي: أصابك بعلّة<sup>(٢)</sup>.
- ومادة (علّ) لها ثلاثة أصول بيّنها ابن فارس في (مقاييس اللغة) فقال: (العين واللام) أصول ثلاثة صحيحة:

الأول: تكرر أو تكرير.

الثاني: عائق يعوق.

الثالث: ضعف في الشيء<sup>(٤)</sup>.

وفي الاصطلاح: فقد عرفه العلماء بعدة تعريفات أختار إثنين منها:

- الأول: سبب غامض خفي يقدر في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه<sup>(٥)</sup>.
- الثاني: وهو تعريف السخاوي (رحمه الله): (خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قاذح)<sup>(٦)</sup>.

- ٢ - الإبطال لغة: مصدر (ب ط ل) أبطل الشيء: جاء بالباطل، وفي حديثه بطل، والشيء جعله باطلاً، يقال بطل البيع والحكم والدليل والعمل<sup>(٧)</sup>.
- إصطلاحاً: والباطل من حيث وصفه بالبطلان ما لا يتعلق به النفوذ، ولا يعتد به بأن لم يستجمع ما يعتبر فيه<sup>(٨)</sup>.

- 3- السماع لغة: مصدر سمع، كعلم وسمع لفلان أو إليه أو إلى حديثه سمعاً وسماعاً<sup>(٩)</sup>.
- إصطلاحاً: هو سماع الحديث من لفظ الشيخ، إملاء، أو تحديثاً، وسواء كان من حفظه، أو القراءة من كتاب<sup>(١٠)</sup>.

- ٤ - المتصل لغة: اسم فاعل من الاتصال، ضد الانقطاع، والمتصل ضد المنقطع<sup>(١١)</sup>.
- ب- اصطلاحاً: هناك تعريفان للمتصل، وهي:  
أولاً: هو ما اتصل إسناده، كان مرفوعاً أو موقوفاً على من كان<sup>(١٢)</sup>.  
ثانياً: أما تعريف ابن حجر (رحمه الله) فعبر عنه بقوله: المتصل: (ما سلم إسناده من سقوط فيه، بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي عن شيخه)<sup>(١٣)</sup>.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

١- السند في اللغة: له معانٍ عديدة منها: ما ارتفع من الأرض، وما قابلك من الجبل وعلا عن السفح وكل شيء أسندته إلى شيء فهو مسند<sup>(١٤)</sup>، ويُستعمل بمعنى صعد ورقي، ومنه حديث عبدالله بن أنيس (رضي الله عنه) (ثم أسندوا إليه في مشرية)<sup>(١٥)</sup>، أي: صدقوا<sup>(١٦)</sup>.  
السند اصطلاحاً: الإخبار عن طريق المتن.

قال السيوطي (رحمه الله):

والسند الإخبار عن طريق ..... متن كالإسناد لدى فريق<sup>(١٧)</sup>.

قال الخطيب (رحمه الله): (واتصال الإسناد في الحديث أن يكون كل واحد من رواته سمعه ممن فوقه حتى ينتهي إلى آخره، وإن لم يبين السماع بل اقتصر على العنقة)<sup>(١٨)</sup>.  
وقال الطيبي (رحمه الله): (هو الإخبار عن طريق المتن)<sup>(١٩)</sup>.

وقال ابن حجر (رحمه الله): (هو الطريق الموصل للمتن)<sup>(٢٠)</sup>.

٢- تعريف الإسناد في اللغة: مصدر (أسند)، وهو في الأصل من (سند)<sup>(٢١)</sup>.

الإسناد اصطلاحاً: المحدثون قد عرفوه بتعريفات عدة، وقد اختلفت ألفاظهم في تعريفه إختلافاً لم يؤد إلى إختلاف معناه، ويمكن حصر تلك التعريفات في تعريفين:  
التعريف الأول: رفع الإسناد إلى قائله<sup>(٢٢)</sup>.

فالمراد به ذكر سند الحديث، أي سلسلة رواته عند رواية متن الحديث، وإضافته إلى قائله<sup>(٢٣)</sup>، دون ذكر صيغ الأداء، والإسناد بهذا التعريف مرادفاً للسند.  
التعريف الثاني: حكاية طريق المتن<sup>(٢٤)</sup>.

فالحكاية معناها كيفية أداء الراوي للحديث بأن يقول مثلاً: فلان عن فلان، أو أنبأني أو أخبرني، حتى يصل إلى المتن<sup>(٢٥)</sup>.

فعلى هذا التعريف فالإسناد أشمل من السند، لأن الإسناد يشمل السند مع صيغ الأداء، أما السند فهو سلسلة الرجال أو أسماء الرواة دون ذكر صيغ الأداء.

فالتعريفان متقاربان في اللفظ والمعنى، فإن رفع الحديث والحكاية جميعهما تدل على الحديث، ومعناه تبين كيفية رواية الحديث من الرواة، ومعناه ذكر سند الحديث<sup>(٢٦)</sup>.

## المبحث الثاني: صيغ السماع بين القبول والرد.

المطلب الأول: ماهو إبطال السماع في الأسانيد:

قال الخطيب (رحمه الله): (واتصال الإسناد في الحديث أن يكون كل واحد من رواته سمعه ممن فوقه حتى ينتهي إلى آخره، وإن لم يبين السماع بل اقتصر على العنينة)<sup>(٢٧)</sup>.

قال ابن عبدالبر (رحمه الله): (وإنما سمي متصلاً لأن بعضهم صحت مجالسته، ولقاؤه لمن بعده في الإسناد وصح سماعه منه)<sup>(٢٨)</sup>.

ويقال للحديث الموصوف به: متصلاً وكذا، مؤتصلاً وموتصلاً كما عناه السخاوي للشافعي<sup>(٢٩)</sup>.

اتصال الحديث -الأسناد- شرط من شروط صحته، والأصل أن التصريح بالسماع من الراوي الثقة معتبر، وكذلك الحال فيما يروى من الأسانيد ويكون معنعناً أو مؤتناً فإنه معتبر كذلك، إذا كان الراوي ثقة بريئاً من التدليس<sup>(٣٠)</sup>، ومع ذلك فإن جماعة من الأعيان ثبتت لهم الرواية عن بعض الصحابة، وقالوا لم يثبت لهم سماع فسماعهم غير صحيح، منهم الأعمش، ويحيى بن أبي كثير، وأيوب، وابن عون، وقرّة ابن خالد، رأوا أنساً، ولم يسمعوا منه، فرواياتهم عنه مرسلة.

وقال الامام أحمد (رحمه الله): (يحيى بن أبي كثير رأى أنساً، فلا أدري سمع منه أم لم يسمع)<sup>(٣١)</sup>.

وذكر أحمد: أن ابن مهدي حدث بحديث عن هشيم: (أنا منصور بن زاذان، قال: ولم يسمعه هشيم من منصور)<sup>(٣٢)</sup>.

وقال أيضاً: (أبان بن عثمان لم يسمع من أبيه، من أين سمع منه؟ ومراده من أين صحت الرواية بسماعه منه، وإلا فإن إمكان ذلك واحتماله غير مستبعد)<sup>(٣٣)</sup>.

وقال أبو حاتم (رحمه الله): (الزهري لا يصح سماعه من ابن عمر، رآه ولم يسمع منه، ورأى عبدالله بن جعفر، ولم يسمع منه، وأثبت أيضاً دخول مكحول على واثلة بن الأسقع ورؤيته له ومشافهته، وأنكر سماعه منه)<sup>(٣٤)</sup>.

وقال أبو حاتم (رحمه الله): (الزهري لم يثبت له سماع من المسور، يدخل بينه وبين سليمان بن يسار وعروة بن الزبير)<sup>(٣٥)</sup>.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠م

﴿٦٣﴾



وقال ابن رجب (رحمه الله): (وحيثئذ ينبغي التقطن لهذه الأمور، ولا يعتبر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد ، فذكر ابن المديني أن شعبة وجدوا له غير شيء يذكر فيه الأخبار عن شيوخه، ويكون منقطعاً، ولكن رغم التصريح بالسماع ورغم المعاصرة الأكيدة بين الراوي والمروي عنه وسلامة الراوي من التدليس رغم كل هذا قد يكشف النقاد من أهل صنعة العلل أن الإسناد منقطع ولا حقيقة لهذا السماع)<sup>(٣٦)</sup>.

المطلب الثاني: الصيغ التي تدل على السماع صراحةً.  
والألفاظ هي:

(سمعت)، و (حدثني)، و (حدثنا)، و (أنبأني)، و (أنبأنا)، و (أخبرني)، و (أخبرنا).  
قال الخطيب (رحمه الله): ((ما يسمع من لفظ المحدث الراوي له بالخيار فيه بين قوله: (سمعت)، و (حدثنا)، و (أخبرنا) ، و (أنبأنا) إلا أنّ أرفع هذه العبارات (سمعت) وربما اتصل ذلك بجميع رجال الاسناد في حديث واحد)<sup>(٣٧)</sup>.  
أما هذه الألفاظ: (قال لي)، و (قال لنا)، و (ذكر لي)، و (ذكر لنا)، و (زعم لي)، و (زعم لنا)، هي بمنزلة السماع وإن احتملت أن تكون المناولة)<sup>(٣٨)</sup>.  
قال سفيان بن عيينة (رحمه الله): ((كان لفظ الزهري إذا حدثنا عن أنس ب (سمعت) وليس يكاد أحد يقول سمعت في أحاديث الاجازة والمكاتبة ولا في تدليس ما لم يسمعه؛ فلذلك كانت هذه العبارة أرفع مما سواها ثم يتلوها قول: (حدثنا)، و (حدثني))<sup>(٣٩)</sup>.  
سئل أحمد بن صالح عن (حدثنا) و (أخبرنا) و (أنبأنا)، فقال: (حدثنا) أحسن شيء في هذا و (أخبرنا) دون (حدثنا) و (أنبأنا) مثل (أخبرنا)<sup>(٤٠)</sup>.  
وذهب بعض أهل العلم الى التسوية بين هذه الألفاظ:

فقد ذكر الخطيب بسنده عن: عبدالله بن أحمد بن حنبل قلت لأبي: الناس يقولون: عن عبد الرزاق، أنا معمر، وأنت، تقول: حدثنا؟ قال: (كان يعلم أنّ قوله: حدثنا أحب، إلينا وكان يقول لنا ذلك، ثم يرجع فيقول: أنا)<sup>(٤١)</sup>.

وذكر الرامهرمزي بسنده عن سلمة بن شبيب قال: سمعت أحمد بن حنبل، يقول: ثنا عبد الرزاق، ثنا فلان، فقلت: يا أبا عبد الله: إن عبد الرزاق ما كان يقول: حدثنا، كان يقول: أخبرنا ، فقال أحمد بن حنبل: حدثنا وأخبرنا واحد، وقال أيضاً: كان الشافعي إذا حدثنا عن مالك، يقول: حدثنا، وربما قال: أخبرنا، كأنه عنده واحد، وذكر عن القاضي عياض

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

قوله : أفاظ أهل العلم تختلف في هذا، فمنهم من يقول: (أخبرنا)، ومنهم من يقول: (حدثنا) ومنهم، من يجمع بين اللفظين يرددهما في رواياته<sup>(٤٢)</sup>.

ذكر الخطيب بالسند عن ثعلب إمام اللغة قوله: عن (حدثنا) و(أخبرنا) و (أنبأنا) في اللغة سواء<sup>(٤٣)</sup>.

وهناك صيغ تدل على الاتصال ولكنها لا تأتي بصيغ السماع السابق ذكرها وهي ما يتحمل بصيغة لا تحتمل الواسطة، وليست سماعاً، ولا في معنى السماع كالتحديث والإخبار، إنما تنزل منزلته وهي:  
أولاً : القراءة على الشيخ .

فإذا حدث بها يقول: (قرأت)، أو (قرئ على فلان وأنا أسمع فأقر به)، أو (أخبرنا)، أو (حدثنا قراءة عليه)،<sup>(٤٤)</sup> أو (قرأت على فلان)، أو (قراءة عليه وأنا أسمع)، وما يدل على معنى ذلك وسواء كنت أنت القارئ، أو غيرك وأنت تسمع أو قرأت في كتاب، أو من حفظ أو كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه، أو يمسك أصله ولا خلاف أنها رواية صحيحة<sup>(٤٥)</sup>.  
وأكثر المحدثين يسمونه (عرضاً) لأنّ القارئ يعرض ما يقرؤه على الشيخ كما يعرض القرآن على إمامه ذهب الى هذا البخاري، والحسن، والثوري<sup>(٤٦)</sup>.

قال الترمذي (رحمه الله): سمعت محمد بن إسماعيل يقول: قال: (بعض أهل العلم فقه هذا الحديث إنّ القراءة على العالم والعرض عليه جائز مثل السماع واحتج بأن الأعرابي وهو \_ضمام بن ثعلبة\_ عرض على النبي (ﷺ) فأقر به النبي (ﷺ) فهذه قراءة على النبي (ﷺ) أخبر بها قومه فأجازوه<sup>(٤٧)</sup>.

ذكر الإمام البخاري كيفية التعبير عن التحمل بالقراءة فقال: (حدثنا عبدالله بن موسى عن سفيان قال: إذا قرئ على المحدث فلا بأس أن يقول: حدثني، قال: سمعت أبا عاصم يقول عن مالك وسفيان: القراءة على العالم، وقراءته سواء)<sup>(٤٨)</sup>.

واختلف هل هي سماع يجوز فيها النقل ب(حدثنا)، و(أخبرنا)، و(أنبأنا) ما يجوز في السماع من لفظ الشيخ أم لا، وهل هي مثل السماع أو دونه، أو فوقه في الرتبة ؟:

١ - ذهب معظم علماء الحجاز والكوفة والتسوية بينهما وهو مذهب مالك وأصحابه وأشياخه من أهل المدينة وعلمائها منهم (يحيى بن سعيد القطان وابن عيينة والزهري)، وهو مذهب البخاري.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

٢ - ذهب جمهور أهل المشرق وخراسان إلى أن القراءة درجة ثانية وأبوا من تسميتها سماعاً، وسموها عرضاً، وأبوا من إطلاق حدثنا فيها<sup>(٤٩)</sup>.  
وإلى هذا ذهب مسلم بن الحجاج ويحيى بن يحيى التميمي، ويرى مالك وغيره أنها أرفع من السماع وأصح.

قلت: والراجح ما ذهب إليه الإمام البخاري ومن معه.  
ثانياً: الأجازة:

يقول الشيخ عبدالله جديع: وجدت بالاستقراء في استعمال السلف في كتب السنة للإجازة ثلاثة صور: <sup>(٥٠)</sup>.

أولها: أن يدفع المحدث إلى الطالب أصلاً من أصول كتبه، أو فرعا قد كتبه بيده، ويقول له: هذا الكتاب سماعي من فلان، وأنا عالم بما فيه، فحدث به عني.

فإنه يجوز للطالب روايته عنه وتحل تلك الإجازة محل السماع عند جماعة من أئمة أصحاب الحديث<sup>(٥١)</sup>.

وسئل الامام مالك عن السماع فقال: عندنا على ثلاثة أضرب:  
أولها: قراءتك على العالم.

الثاني: قراءته عليك.

الثالث: أن يدفع إليك كتاباً قد عرفه فيقول اروه عني<sup>(٥٢)</sup>.

واختلفوا في العبارة بالتحديث بها، فقد أجاز غير واحد من الأئمة ان يقال في المناولة: (أخبرنا)، و (حدثنا)، وقال مالك: قل في ذلك ما شئت من (حدثنا)، أو (أخبرنا)، وقال غيره: قل (أنبأنا)، وهو مذهب الأوزاعي ومثله عن شعبة وقال آخرون يقول: (أجاز لي) وأطلق التحديث، وما إلى ذلك من الأقوال<sup>(٥٣)</sup>.

ثانيها: إعلام التلميذ للشيخ أن لديه بعض حديثه أيرويه عنه؟ فيقول الشيخ: نعم.

فهذا النوع دون المناولة في المرتبة، لأنه لم ينص في الإجازة على شيء بعينه، ولا أحاله على تراجم كتب بأعيانها من أصوله ولا من الفروع المقروءة عليه، وإنما أحاله على ما يصح عنده عنه<sup>(٥٤)</sup>.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

وقد ثبت هذا عن: الحسن البصري، وابن شهاب الزهري، ومكحول الشامي، والأوزاعي، والليث بن سعد، والشافعي، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وغيرهم، وروى عنهم الثقات بذلك كما رواوا عنهم بالسماع<sup>(٥٥)</sup>.

وعن بعض أهل الحديث من لم يكن يختار الرواية بهذا، وهو مذهب متشدد، واختاره يحيى بن سعيد القطان، وصالح جزرة، وإبراهيم الحربي، وروى عن شعبة ولا يصح عنه، أو مذهب تحوط كالمقول عن أبي زرعة الرازي، وروى عن مالك، وذلك خشية الإتكال والأصل وثوق الشيخ بأن التلميذ عن حديثاً معروفاً له من روايته، وعلامته ثقة التلميذ وأنه غير مجروح<sup>(٥٦)</sup>.

ثالثها: يعرض الشيخ كتابه ويناوله الطالب ويأذن له في الحديث به عنه، أو لا.

صورتها أن يقول الراوي: (كتب إلي فلان) وما في معناها

وهذا النوع شبيهه بالمناولة، لولا مزية المشافهة، فإذا عرف المكتوب إليه خط الراوي، وثبت عنده أنه كتابه إليه، فله أن يروي عنه ما تضمن كتابه ذلك من الأحاديث، ويكون بمنزلة كتاب القاضي في حكم يحكم به إلى قاضي آخر في بلد بعيد عنه، فإنه إذا صح عنده بالبينة أنه كتبه إليه فله أن يمضيه، وكذلك المكتوب إليه بالإجازة يجوز له أن يحدث بها على الشرط الذي قدمنا ذكره<sup>(٥٧)</sup>.

أما الاحتجاج بالإجازة:

فذهب بعضهم إلى صحتها، ورد بعضهم ذلك، والذين قبلوها أكثر وهو ما عليه العمل لتوفر الأدلة على ذلك وهي: <sup>(٥٨)</sup>.

عمل المسلمين في الصدر الأول بالمكاتبة متواتر، وهي عندهم حجة، كتب النبي (ﷺ) إلى الملوك، وكتب أبو بكر وعمر إلى الأمراء والولاة، ولزمت الحجة بتلك الكتب<sup>(٥٩)</sup>.

ثالثاً: الوجدادة:

وهو أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه، ولم يلقه، أو لقيه، ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه، ولا له منه إجازة، ولا نحوها، فله أن يقول: (وجدت بخط فلان، أو قرأت بخط فلان، أو في كتاب فلان بخطه أخبرنا فلان بن فلان) ويذكر شيخه، ويسوق سائر الإسناد، والمتن أو يقول: (وجدت، أو قرأت بخط فلان عن

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

فلان)، ويذكر الذي حدثه ومن فوقه، هذا الذي استمر عليه العمل قديماً، وحديثاً، وهو من باب المنقطع، والمرسل، غير أنه أخذ شوباً من الاتصال بقوله: (وجدت بخط فلان)<sup>(٦٠)</sup>. والذي أراه: وكذلك يبقى من قبيل المنقطع اذا لم يعرف كاتبه وراويته، أي: الصحيفة أو الحديث.

وأما العمل بالوجادة فنقل عن معظم المحدثين والفقهاء المالكيين وغيرهم ، أنه لا يجوز<sup>(٦١)</sup> وهو مذهب محمد بن سيرين<sup>(٦٢)</sup>.

وذهب غيرهم الى جواز العمل بها منهم: الحسن البصري، وعامر الشعبي، وعطاء بن أبي رباح عن الشافعي وأصحابه جوازه، وقطع بعض المحققين الشافعيين بوجوب العمل بها عند حصول الثقة<sup>(٦٣)</sup>.

المطلب الثالث: الصيغ الغير صريحة.

وهي العننة، وهي: قول الراوي: (عن فلان)، وتقع من لفظ المحدث نفسه عن شيخه، كما يمكن أن تكون من تصرف من روى عنه<sup>(٦٤)</sup>.

وهناك ألفاظ تلحق بـ (عن) وهي: (أن) و (قال)، و (ذكر)، و (فلان)، و (حدث فلان)، و (كان فلان) وغيرها<sup>(٦٥)</sup>، فإنها محمولة على السماع إذا عرف اللقاء، وبرىء الراوي من وصمة التدليس عند الإمام البخاري رحمه الله<sup>(٦٦)</sup>. وهذه الألفاظ بمنزلة (عن).

لفظة (عن) صيغة أداء، استعملت في الأسانيد المتصلة، كما أنها أيضاً استعملت في الأسانيد غير المتصلة، وهي في حد ذاتها لا تُفيد الاتصال كما أنها أيضاً لا تُفيد عدم الاتصال، فهي تستعمل في الأمرين كليهما.

وقد كثر ورودها في الأسانيد المُدلسة والمنقطعة، واستعملها المُدلسون في أسانيدهم غير المتصلة، كذلك المُرسِلون استعملوها في أسانيدهم المُرسلة<sup>(٦٧)</sup>.

قال ابن عبد البر (رحمه الله): (إن الاعتبار ليس بالحروف، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة ، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً، كان حديث بعضهم عن بعض أبداً بأي لفظ ورد محمولاً على الاتصال، حتى تتبين فيه علة الانتطاع)<sup>(٦٨)</sup>.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

وقال ابن الصلاح أثناء حديثه عن الحديث المُدلس ومن شأنه أن لا يقول في ذلك: ((أخبرنا فلان))، ولا (حدثنا) وما أشبهها، وإنما يقول: (قال فلان)، أو (عن فلان) ونحو ذلك))<sup>(٦٩)</sup>.

قال ابن حجر في نكته معلقاً على كلام ابن الصلاح: ((فالإتيان بلفظة (عن)، فيما لم يُسمع من الأسانيد المرسلة والمنقطعة، معروف ومُشتهر بين الحديثين، وهو من عادتهم في الرواية بالنعنة))<sup>(٧٠)</sup>.

قال الخطيب: ((وإنما فعلوا ذلك للتخفيف، وقد ذكر ذلك الخطيب فقال: إنما استجاز كتابة الحديث الاقتصار على النعنة؛ لكثرة تكررها، ولحاجتهم إلى كتب الأحاديث المجملة بإسناد واحد، فكرر القول من المحدث: (حدثنا فلان عن سماعه من فلان) يشق ويصعب؛ لأنه لو قال: (حدثكم عن سماعي من فلان، وروى فلان عن سماعه من فلان، وفلان عن سماعه من فلان) حتى يأتي على أسماء جميع مسندي الخبر إلى أن يرفع إلى النبي ﷺ، وفي كل حديث يرد مثل ذلك الإسناد لطلال وأضجر، وربما كثر رجال الإسناد حتى يبلغوا عشرة وزيادة على ذلك، وفيه إضرار بكتابة الحديث، وخاصة المقلين منهم والحاقلين لحديثهم في الأسفار، ويذهب بذكر ما مثناه مدة من الزمان، فساغ لهم لأجل هذه الضرورة استعمال: عن فلان))<sup>(٧١)</sup>.

حكم الاحتجاج بالنعنة وهو على أربعة مذاهب:  
الأول:

عدم الاحتجاج بالمعنعن وهو من قبيل المرسل المنقطع حتى يتبين اتصاله من جهة أخرى<sup>(٧٢)</sup>، وهذا القول حكاه ابن الصلاح ولم يسم قائله<sup>(٧٣)</sup>، ونقله قبله القاضي أبو محمد الرامهرمزي في كتابه المحدث الفاصل عن بعض المتأخرين من الفقهاء<sup>(٧٤)</sup>، ووجه بعضهم هذا القول بأن هذه اللفظة لا إشعار لها بشيء من أنواع التحمل وبصحة وقوعها فيما هو منقطع كما إذا قال الواحد منا مثلاً عن رسول الله ﷺ) أو عن أنس ونحوه فهذا القول في عن وإن قل من يقول به وهو أضيّق الأقوال.

وهذا القول تُسبب إلى شعبة بن الحجاج، فقد نُقل عنه أنه قال: (فلان عن فلان مثله لا يُجزى)<sup>(٧٥)</sup>.

وقال أيضاً (رحمه الله): (كل حديث ليس فيه حدثنا أو أخبرنا فهو خل وبقل)<sup>(٧٦)</sup>.  
لكن شعبة رجع عن هذا القول كما نص على ذلك ابن عبد البر<sup>(٧٧)</sup>.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

قال النووي (رحمه الله): ((وهذا المذهب مردود باجماع السلف))<sup>(٧٨)</sup>.  
والذي أراه: هذا مذهب متشدد رده أهل الصنعة الحديثية من الأئمة.

الثاني:

إن الراوي إن كان طويل الصحبة للذي روى عنه بلفظ: (عن)، ولم يكن مدلسا كانت محمولة على الاتصال ، وإلا فهو مرسل قاله الإمام أبو المظفر بن السمعاني ووجهه أن طول الصحبة يتضمن غالبا السماع لحمله ما عند المحدث أو أكثره فتحمل عن على الغالب وإن كانت محتملة للإرسال، وهذا هو مذهب أبي المظفر بن السمعاني ولا يعرف عن أحدٍ سواه<sup>(٧٩)</sup>.

قال ابن رُشيد (رحمه الله): (وهو أيضاً من مذاهب أهل التشديد)<sup>(٨٠)</sup>.

ثالثاً:

إنها تقتضي الاتصال وتدل عليه إذا ثبت اللقاء بين المعنعن والمعنع عنه ولو مرة واحدة وكان الراوي بريئاً من تهمة التدليس، وهذا هو الذي عليه رأي الحذاق كابن المدني والإمام البخاري وأكثر الأئمة<sup>(٨١)</sup>.

قال ابن عبد البر: وجدت أئمة الحديث أجمعوا على قبول المعنعن إذا جمع شروطاً ثلاثة  
أولاً: العدالة.

ثانياً: عدم التدليس.

ثالثاً: لقاء بعضهم بعضاً<sup>(٨٢)</sup>.

قال الإمام أبو الحسن القاسبي: إذا عرف أن ناقله أدرك المنقول عنه إدراكاً بيناً ولم يكن ممن عرف بالتدليس<sup>(٨٣)</sup>.

رابعاً:

إنه يكتفي بمجرد إمكان اللقاء دون ثبوت أصله فمتى كان الراوي بريئاً من تهمة التدليس وكان لقاؤه لمن روى عنه بالعننة ممكناً من حيث السن والبلد كان الحديث متصلاً وإن لم يأت منهما اجتماعاً قط ، وهذا قول الإمام مسلم والحاكم أبي عبد الله والقاضي أبي بكر ابن الباقلاني والإمام أبي بكر الصيرفي وجعله مسلم رحمه الله قول كافة أهل الحديث<sup>(٨٤)</sup>.  
والراجع من هذه الأقوال:

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠م

قال الحافظ ابن حجر (رحمه الله): (من حكم بالانقطاع مطلقاً شدد، ويليه من شرط طول الصحبة، ومن اكتفى بالمعاصرة سهل، والوسط الذي ليس بعده إلا التعنت مذهب البخاري ومن وافقه)<sup>(٨٥)</sup>.

وقال ابن عبد البر (رحمه الله): (تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم، ومن لم يشترطه، فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد الممنوع لا خلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروطاً ثلاثة وهي:

- ١- عدالة المحدثين في أحوالهم.
- ٢- ولقاء بعضهم بعضاً مجالسة ومشاهدة.
- ٣- وأن يكونوا براء من التديس)<sup>(٨٦)</sup>، والله تعالى أعلم.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م



### المبحث الثالث: اتصال الأسناد وما يثبت به.

المطلب الأول: طرق إثبات اللقاء:

أولاً: التصريح بإثبات السماع في السند.

وذلك أن يرد في إسناد صالح للاحتجاج أن فلاناً قال: سمعت فلاناً، أو حدثني، أو قال لي، أو أخبرني، أو سألته عن كذا وما إلى ذلك، فكل هذه تدل على ثبوت السماع بين الراوي ومن روى عنه، وصالح للاحتجاج ما لم يحل دون ذلك مانع من الموانع القادحة وهذه الوسيلة هي الأكثر استخداماً في إثبات الاتصال فأغلب إثباتات السماع واللقاء إنما تكون من خلال التصريح بالسماع أو التحديث في الإسناد.

مثاله:

الأول:

(قال صالح: قلت: ابن أبي ذئب سمع من الزهري؟ قال: نعم، سمع منه ، وقال صالح: حدثني أبي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن أبي ذئب قال: حدثني الزهري)<sup>(٨٧)</sup>.

الثاني:

(ما ساقه الامام البخاري في صحيحه فقال: حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا سفيان عن أبي موسى قال سمعت الحسن يقول: استقبل والله الحسن بن علي ابن معاوية بكتائب أمثال الجبال فقال عمرو بن العاص إنني لأرى كتائب لا تولي حتى - وكان والله خير الرجلين- أي عمرو إن قتل هؤلاء هؤلاء هؤلاء هؤلاء من لي بأمور الناس من لي بنسائهم من لي بضيعتهم ، فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبدالله ابن عامر بن كريب فقال: اذهبا إلى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا إليه، فأتياه فدخلنا عليه فتكلما وقالوا له فطلبنا إليه ، فقال لهما الحسن بن علي: إنا بنو عبدالمطلب قد أصبنا من هذا المال وإن هذه الأمة قد عانت في دماؤها ، قالوا فإنه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب إليك ويسألك قال فمن لي بهذا ؟ قالوا نحن لك به فما سألهما شيئاً إلا قالوا نحن لك به فصالحه، فقال الحسن: ولقد سمعت أبا بكره يقول رأيت رسول الله (ﷺ) على المنبر والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول: (إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين)

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠م

قال لي علي بن عبدالله أي:- المديني\_ إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكره بهذا الحديث<sup>(٨٨)</sup>.

ثانياً: ثبوت السماع في قصة مروية:

استدل البخاري بما أخرجه من طريق: عبدالله بن عثمان بن خثيم المكي عن القاسم ابن عبدالرحمن عن أبيه: أخر الوليد بن عقبة الصلاة بالكوفة ، فانكفاً ابن مسعود إلى مجلسه وأنا مع أبي،<sup>(٨٩)</sup> وقد اختلف في سماعه.

سمع من أبيه: وذهب الى هذا القول: علي بن المديني ، ويحيى بن معين في رواية معاوية بن صالح عنه<sup>(٩٠)</sup>، والبخاري، وأبو حاتم الرازي<sup>(٩١)</sup>.

قال علي بن المديني (رحمه الله): قد لقيَ أباه، وقال أيضاً: سمع من أبيه، وكان شعبة يقول: لم يسمع من أبيه، وهو عندي قد أدركه<sup>(٩٢)</sup>.

قال الإمام البخاري (رحمه الله): سمع أباه ، قاله عبد الملك بن عمير<sup>(٩٣)</sup>.

وهو ما حدث به عبدالملك بن عمير، قال: عن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، أن عبدالله بن مسعود أوصى ابنه عبدالرحمن، فقال: يا بني، إني أوصيك بتقوى الله، وأمسك عليك لسانك، وابك من خطيئتك ، وليسعك بيتك<sup>(٩٤)</sup>.

قلت: وهذه رواية صحيحة، وقد ثبت صحة سماعه من أبيه فإنَّ الأولى القبول والتسليم بما روى، ولم يقد دليل خلاف ذلك.

المطلب الثاني: ضوابط قبول صيغ السماع:

لا يصح التسليم لمجرد الوقوف على صيغة السماع بين الراوي وشيخه في رواية الا عند اجتماع شروط ثلاثة:

أولاً: صحة الإسناد الى الراوي المصرح بالسماع<sup>(٩٥)</sup>.

مثاله:

أن يحيى بن معين قال عن إبراهيم: ((إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي ) لم يسمع من أبيه شيئاً))<sup>(٩٦)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر (رحمه الله): (إنما جاءت روايته عن أبيه بتصريح التحديث منه من طريق داود بن عبدالجبار، عنه وداود ضعيف ونسبه بعضهم إلى الكذب)<sup>(٩٧)</sup>.

ثانياً: أن يكون ذلك الراوي ممن يصلح الاستدلال بخبره سواءً أكان ثقةً أو ضعيفاً يعتبر به أما إذا كان الراوي ضعيفاً لا يعتبر به أو وضاعاً فلا عبرة بتصريحه بالسماع. ثالثاً: السلامة من العارض المؤثر<sup>(٩٨)</sup>.  
مثاله:

الخلاف في سماع عبدالرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه فقد اختلفوا فيه على أربعة لأقوال:

أولاً: لم يسمع من أبيه.

وقال يحيى بن معين: عبدالرحمن بن عبدالله، وأبو عبيدة بن عبدالله لم يسمعا من أبيهما<sup>(٩٩)</sup>.

قال به أيضاً: شعبة بن الحجاج<sup>(١٠٠)</sup>، والنسائي<sup>(١٠١)</sup>، وغيرهم. ثانياً: التردد في سماعه:

سئل الأمام أحمد: هل سمع عبدالرحمن بن عبد الله من أبيه؟ فقال: أما سفيان الثوري وشريك فإنهم ليقولان سمع، وأما إسرائيل فإنه يقول في حديث الضب: سمعت<sup>(١٠٢)</sup>. والحاكم النيسابوري فإنه خرج لعبد الرحمن في المستدرک في عدة مواضع، فقال بعد أن أخرج حديث: (أهل الجنة عشرون ومائة صف....)، لم يسمع من أبيه في أكثر الأقاويل<sup>(١٠٣)</sup>.

وأخرى تردد في سماعه فقال بعد تخريج حديث: ((إن في سورة النساء لخمس آيات ما يسرنى أن لي بها الدنيا....))، ((إسناد صحيح إن كان عبد الرحمن سمع من أبيه))<sup>(١٠٤)</sup>. وأخرى يقول بعد تخريج حديث: ((إنه مفتوح لكم وأنتم منصورون مصيبون فمن أدرك ذلك منكم فليتق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر...))، ((صحيح الإسناد ولم يخرجاه))<sup>(١٠٥)</sup>.

قلت: وهذا تردد من الحاكم النيسابوري في سماع عبدالرحمن من أبيه.

ثالثاً: قال أحمد بن عبد الله العجلي: يقال: إنه لم يسمع من أبيه إلا حرفاً واحداً (محرم الحلال كاستحل الحرام)<sup>(١٠٦)</sup>.

رابعاً: سمع من أبيه.

قال بهذا: علي بن المديني، ويحيى بن معين في رواية معاوية بن صالح عنه<sup>(١٠٧)</sup>، والبخاري، وأبو حاتم الرازي<sup>(١٠٨)</sup>.

قال علي بن المديني (رحمه الله): قد لقيَ أباه<sup>(١٠٩)</sup>.

وقال: سمع من أبيه، وكان شعبة يقول: لم يسمع من أبيه، وهو عندي قد أدركه<sup>(١١٠)</sup>.

قال الإمام البخاري: سمع أباه، قاله عبدالملك بن عمير<sup>(١١١)</sup>.

استدل البخاري بما أخرجه من طريق: عبدالله بن عثمان بن خثيم المكي عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه: أخر الوليد بن عقبة الصلاة بالكوفة، فانكفأ ابن مسعود إلى مجلسه، وأنا مع أبي<sup>(١١٢)</sup>.

وكذلك وصية أبيه له ما حدث به عبدالملك بن عمير، قال: عن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، أن عبدالله بن مسعود أوصى ابنه عبدالرحمن، فقال: يا بني، إني أوصيك بتقوى الله وأمسك عليك لسانك، وابك من خطيئتك، وليسعك بيتك<sup>(١١٣)</sup>.

قلت: إن كان تحمل من أبيه رواية صحيحة وأداها كما سمعها من أبيه فهذا دليل صحة وثبوت سماعه من أبيه، وهو المذهب الصحيح الذي رجحه البخاري ومن معه، والله أعلم.

المطلب الثالث: معاني إثبات السماع ونفيه عند العلماء.

إثبات السماع ونفيه عند العلماء له عدة معانٍ يمكن تلخيصها بالنقاط الآتية :  
أولاً: يأتي نفي السماع من إمام ويراد به نفي السماع مطلقاً وهو الأصل في النفي.  
مثاله:

نفي الأئمة سماع مخرمة بن بكير بن عبدالله بن الأشج من أبيه:

قال الإمام أحمد: مخرمة بن بكير ثقة إلا أنه لم يسمع من أبيه شيئاً<sup>(١١٤)</sup>.

قال به: ابو حاتم<sup>(١١٥)</sup>، والبخاري<sup>(١١٦)</sup>، وغيرهم.

ثانياً: يأتي نفي السماع من إمام ويراد به نفي أن يكون الراوي قد تلقى روايته عن شيخه بطريقة السماع، وإن كان قد تلقاها اجازة، أو مكاتبة، أو وجادة، بل ربما تلقاها عرضاً.

قال الحافظ العلاني (رحمه الله): ((حكى الترمذي عن البخاري في علله أنه قال:

بشير بن نهيك لا أرى له سماعاً من أبي هريرة، وقد احتج هو ومسلم في كتابيهما بروايته عن أبي هريرة)<sup>(١١٧)</sup>.

والجمع بين ذلك، أن وكيعاً روى عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن بشير بن نهيك

قال: أتيت أبا هريرة بكتاب وقلت له: هذا حديث أرويه عنك قال: نعم، والإجازة أحد أنواع التحمل فاحتج به الشيخان، ولذلك ما رواه الترمذي ليس فيه نفي السماع فلا تناقض<sup>(١١٨)</sup>.

ثالثاً: يأتي إثبات السماع حكاية لما وقع من طريق ذلك الراوي لا إثباتاً للسماع.

مثاله:

قال البخاري (رحمه الله): (ثعلبة بن يزيد الحماني، سمع علياً روى عنه حبيب بن أبي ثابت، يُعدُّ في الكوفيين فيه نظر)<sup>(١١٩)</sup>.

قال ابن عدي (رحمه الله): (أما سماعه من علي ففيه نظر كما قال البخاري)<sup>(١٢٠)</sup>.  
رابعاً: إثبات اللقاء لا يستلزم إثبات السماع عند بعض الأئمة.

مثاله :

ما قاله الأثرم (رحمه الله): قلت لأبي عبد الله: يحيى سمع من أنس قال: قد رآه فلا أدري سمع منه أم لا<sup>(١٢١)</sup>، ونفى ابو حاتم سماعه من أنس وقال: روى عنه مرسلأ، وقد رآه رؤية وهو يصلي في المسجد الحرام.

وحديثه عنه في سنن النسائي وقال: النسائي يحيى بن أبي كثير لم يسمعه من أنس<sup>(١٢٢)</sup>.  
خامساً: إن بعض الأئمة قد يستدل على عدم السماع اذا روى الثقة عن عاصره أحياناً ولم يثبت لقيه له- ثم يدخل بينه وبين الراوي عنه واسطة.

قول الإمام أحمد (رحمه الله): البهي ما أراه سمع من عائشة، إنما يروي عن عروة عن عائشة قال: وفي حديث زائدة عن السدي عن البهي قال: حدثتني عائشة، قال: وكان ابن مهدي سمعه من زائدة وكان يدع منه حديثي عائشة وكان ينكره<sup>(١٢٣)</sup>.

قال ابن (رجب رحمه الله): فينبغي التقطن لهذه الأمور، ولا يُغتر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد فقد ذكر ابن المديني أن شعبة و جدوا له غير شيء يذكر فيه الاخبار عن شيوخه ويكون منقطعاً<sup>(١٢٤)</sup>.

قال ابن رجب أيضاً: اتصال الحديث شرط من شروط صحته والأصل إن التصريح بالسماع من الراوي الثقة معتبر، وكذلك الحال فيما يروي من الأسانيد، ويكون معنا أو مؤننا فإنه معتبر، كذلك إذا كان الراوي ثقة بريئاً من التدليس ولكن رغم التصريح بالسماع، ورغم المعاصرة الأكيدة بين الراوي والمروي عنه وسلامة الراوي من التدليس ، رغم كل هذا قد يكشف النقاد من أهل صنعة العلل أن الإسناد منقطع ولا حقيقة لهذا السماع<sup>(١٢٥)</sup>.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

المطلب الرابع: أحكام النقاد في أسباب رد السماع الصريح:  
أمثلة تطبيقية.

اتصال الحديث شرط من شروط صحته ، والأصل ان التصريح بالسماع من الراوي الثقة معتبر وكذلك الحال فيما يروى من الأسانيد هناك حالات يثبت فيها السماع الصريح في الأسانيد ، وقد يكون هناك علة في هذا السماع وأن هذا السماع لا حقيقة له ولهذا يُردُّ أئمة أهل هذا الشأن روايات أدعي فيها السماع ومن هذه الأسباب :  
أولاً: رد السماع بسبب الوهم:  
المثال الأول:

(حدثنا أبو سعيد قال: حدثنا زائدة قال: حدثنا السدي عن عبدالله البهي قال حدثني عائشة أن رسول الله (ﷺ) كان في المسجد فقال للجارية ناوليني الخمرة قالت أراد أن يبسطها فيصلي عليها قالت إنها حائض قال إنَّ حيضها ليس في يدها)(١٢٦).

قال الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله): عبدالله بن البهي سمع من عائشة ما أرى في هذا شيئاً إنما يروي عن عروة وقال في حديث زائدة عن السدي عن البهي قال حدثني عائشة في حديث الخمرة وكان عبدالرحمن قد سمعه من زائدة فكان يدع فيه حدثني عائشة وينكره(١٢٧).

وقال ابو حاتم (رحمه الله):البهي يدخل بينه وبين عائشة عروة، وربما قال: حدثني عائشة ونفس البهي لا يحتج بحديثه وهو مضطرب الحديث(١٢٨).

وسأل أبو داود الإمام أحمد: سمع البهي من عائشة؟ قال: لا، وقد قال قوم ذلك، وما أدري فيه شيء، البهي إنما يحدث عن عروة(١٢٩).

وقد أثبت البخاري لقائه بالسيدة عائشة(١٣٠)، فصحح له حديثاً تفرد به(١٣١) ومن أجل ذلك نص على سماعه من السيدة عائشة(١٣٢).

قال ابن رجب (رحمه الله): فإن كان الثقة يروي عمّن عاصره أحياناً ولم يثبت لقيه له، ثم يدخل أحياناً بينه وبينه واسطة فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه(١٣٣).

قلت: وبهذه العلة التي هي في الأسناد تبطل سماع عبدالله بن يسار البهي من السيدة عائشة في هذا الحديث، وأن الوهم دخل عليه، والله أعلم.

ثانياً: رد السماع بسبب بالعننة.

مثاله:

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠م

(ثنا يحيى بن أكتّم ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن حميد الطويل عن ثابت عن أنس بن مالك قال لبي رسول الله بالعمرة والحج معاً قال لبيك بعمرة وحجة<sup>(١٣٤)</sup>). وفي هذا يقول الترمذي (رحمه الله): (قال محمد حدثنا عمرو بن خالد نا زهير قال قدمت البصرة فرأيت حميداً وعنده أبو بكر بن عياش جعل حميد يقول قال أنس قال أنس فلما فرغ قلت له أسمعت هذا قال سمعت عن حدث عنه قال محمد: وكان حميد يدلّس<sup>(١٣٥)</sup>). قال الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل: عن هذا الحديث فقال هذا خطأ أصحاب حميد يقولون عن حميد سمع أنساً.

وقول البخاري هذا يعني أن رواية حميد عن ثابت غير صحيحة بل الوارد هو ما ذكره أصحاب حميد أنه سمع أنساً ومع أن روايات أصحاب حميد ظاهرها سلامة الإسناد إلا أن البخاري كشف عن وهم في هذا السماع.

حميداً لم يسمع أنساً كما ورد في روايات أصحاب حميد.

ويلاحظ على هذا الحديث أن الإسنادين التقيا بزهير بن معاوية :

الأول: وهو المعل ففيه زهير عن حميد عن ثابت عن أنس.

الثاني: ففيه زهير عن حميد عن حدث عن أنس عن أنس.

ويكون البخاري قد كشف علة الحديث وأثبت أن حميداً لم يسمع من أنس، وإنما بينهما واسطة وقد بين أن علة الحديث بسبب إكثار حميد من القول قال أنس فجعل أصحاب حميد ظناً منهم أن حميداً قد سمع أنس<sup>(١٣٦)</sup>.

ثالثاً: رد السماع بتصريح الراوي بأنه لم يسمع من فلان.

(أخبرنا أبو سعد الماليني، أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا عبدالله بن عمر، ثنا أبو بكر يعني النخعي، عن جميل بن زيد الطائي، ثنا عبدالله ابن عمر قال: تزوج رسول الله ﷺ امرأة من بني غفار، فلما أدخلت رأى بكشها وضحا فردها إلى أهلها وقال: دلستم علي<sup>(١٣٧)</sup>).

قال عبدالله: سمعت أبي ذكر جميل بن زيد قال: قال: أبو بكر بن عياش قلت لجميل بن زيد هذه الأحاديث أحاديث ابن عمر قال أنا ما سمعت من بن عمر إنما قالوا لي إذا قدمت المدينة فاكتب أحاديث بن عمر قال فقدمت فكتبتها<sup>(١٣٨)</sup>، مع أنه قد روى عن ابن عمر مصرحاً بالتحديث<sup>(١٣٩)</sup>.

وقال عبدالله : حدثني أبي قال حدثنا حماد الخياط عن مخزومة بن بكير قال لم أسمع من أبي شيئا<sup>(١٤٠)</sup>.

رابعاً: رد السماع بسبب الإرسال.

ما رواه أبو داود في المراسيل فقال: (حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا بقية، حدثني حبيب بن صالح، حدثني عبدالرحمن بن سابط الجمحي<sup>(١٤١)</sup>، قال: قال رسول الله ﷺ): إنه ليس من عبد إلا استدخل قلبه طيرة، فإذا أحس ذلك فليقل: أنا عبد الله، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله، لا يأتي بالحسنات إلا الله، ولا يذهب بالسيئات إلا الله، أشهد أن الله على كل شيء قدير، ثم يمضي لوجهه)<sup>(١٤٢)</sup>.

قال ابن حجر عبدالرحمن بن سابط الجمحي: (ثقة كثير الإرسال)<sup>(١٤٣)</sup>.

وقال في الإصابة: (الصحة لجدّه سابط)<sup>(١٤٤)</sup>.

وقال الذهبي: (فقيه ثقة، نو مراسيل)<sup>(١٤٥)</sup>.

قلت: هذا حديث أدعي السماع والاتصال في سنده الا أن حقيقته غير ذلك ، لأنه

الحديث مرسل عبدالرحمن بن سابط الجمحي تابعي فكيف سمع من النبي ﷺ).

خامساً: رد السماع بسبب عدم اللقية .

إذا ثبت أن الراوي لا يمكن أن يدرك شيخه الذي روى عنه، كأن يكون الشيخ مات قبل ولادته، أو كان الراوي صغير السن عند وفاة الشيخ . فإن ذلك سبب واضح على عدم سماعه منه.

(قال أحمد في رواية هدية، عن حماد، عن قتادة ثنا خالد الجهني: هو خطأ، خالد قديم،

ما رأى قتادة خلداً)<sup>(١٤٦)</sup>.

أنكر الإمام أحمد ذكر سماع قتادة من خالد، ودليله أن خلداً قديم، أي فلا يمكن لقتادة إدراكه، ولا يعارض هذا التعليل بأن الزهري قد روى عن خالد ، وقتادة والزهري قرينان، لأن الزهري وخالد الجهني كلاهما مدني فلا يستبعد لقاؤه بخالد بخلاف قتادة، والله أعلم<sup>(١٤٧)</sup>.

سادساً: التندليس:

(حدثنا أبو هاشم عبدالغافر بن سلامة الحمصي قال وجدت في كتابي عن يحيى

ابن عثمان بن سعيد الحمصي، قال: حدثنا بقية بن الوليد عن سعيد بن أبي سعيد الزبيدي

عن بشر بن منصور عن علي بن زيد (ح) وحدثني محمد بن حميد بن سهيل، قال: حدثنا

أحمد بن أبي الأخيل قال حدثني أبي، قال: حدثنا بقية قال حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن



بشر بن منصور عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب، عن سلمان قال قال: رسول الله (ﷺ) يا سلمان كل طعام وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم فماتت فيه فهو حلال أكله وشربه ووضوؤه<sup>(١٤٨)</sup>.

لم يروه غير بقية<sup>(١٤٩)</sup> عن سعيد بن أبي سعيد الزبيدي<sup>(١٥٠)</sup>، وهو ضعيف<sup>(١٥١)</sup>. حدثنا عبدالله بن أحمد قال: سمعت أبي يقول: بقية إذا حدث عن قوم ليسوا بمعرفين فلا تقبلوه<sup>(١٥٢)</sup>.

قال أبو مسهر (رحمه الله): ((أحاديث بقية غير نقية، فكن منها على تقية))<sup>(١٥٣)</sup>. وقال البيهقي (رحمه الله): ((ما يرويه بقية عن الضعفاء والمجهولين ليس بمقبول منه، كيف وقد أجمعوا على أن بقية ليس بحجة هذا لفظه برمته))<sup>(١٥٤)</sup>. وقال ابن القطان (رحمه الله): ((بقية يدلّس عن الضعفاء، ويستتبع ذلك، وهو -إن صح- مفسد لعدالته))<sup>(١٥٥)</sup>.

وقال الذهبي (رحمه الله): ((نعم والله، صح هذا عنه<sup>(١٥٦)</sup>، وقال أيضاً: بقية ثقة في نفسه، لكنه يدلّس عن الكذابين))<sup>(١٥٧)</sup>.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

### الخاتمة

- ١- إن إتصال الإسناد شرط من شروط صحة الحديث وأن يكون كل راوٍ سمعه من شيخه، وإن التصريح من الراوي الثقة معتبر، وهناك أسانيد تروى بطريقة العننة أو بما هو بمنزلتها فإنه معتبر بشرط كون الراوي ثقةً، وبريئاً من التدليس.
- ٢- هناك من الرواة من صرح بالسماع ممن روى عنه وعاصره، وهذا الراوي أيضاً بريئ من وصمة التدليس، إلا أن هذا السماع لا حقيقة له.
- ٣- ذكر العلماء صيغاً تدل على السماع صراحةً، وهذه الصيغ لها تفاوت في القوة فمثلاً: صيغة (سمعت)، أقوى وأرفع هذه العبارات.
- ٤- وهناك صيغٌ تدل على الإتصال بصيغ غير صيغ السماع الصريحة، وهي تأتي بصيغ لا تحتمل الوساطة، وليست سماعاً، وإنما تنتزل بمنزلة السماع، وهناك صيغ غير صريحة وهي تحمل على السماع
- ٥- وضع العلماء ضوابط لقبول صيغ السماع واشتروا لها شروطاً ثلاثة:
  - أ- صحة الإسناد الى الراوي المصرح بالسماع.
  - ب- أن يكون الراوي المصرح بالسماع ثقةً، أو ضعيفاً يُعتبر به، وأما إن كان ضعيفاً لا يُعتبر به أو وضاعاً، فلا عبرة بتصريحه بالسماع.
  - ج- سلامة تصريح الراوي من العارض الذي يؤثر في صحة سماعه.
- ٦- ذكر أهل العلم معانٍ عدة لإثبات السماع ونفيه منها:
  - أ- يأتي إثبات السماع من أحد الأئمة ويقصد به نفي سماع الراوي على الإطلاق.
  - ب- وربما يأتي نفي السماع ويُقصد بالنفي عدم تلقي روايته عن شيخه بطريقة السماع، وربما يكون قد تلقى روايته إجازةً، أو مكاتبة.
  - ج- وقد يأتي إثبات السماع حكاية لما وقع من ذلك الراوي لا إثباتاً للسماع، وإثبات اللقاء لا يستلزم منه إثبات السماع.
  - د- ومنها ما يستدل بها العلماء على عدم السماع إذا روى الراوي الثقة عن عاصره أحياناً ولم تثبت اللقبة ثم يُدخل بينه وبين الراوي عنه واسطة.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠م

٧- إن أسباب رد السماع التي رد فيها علماء العلل صحة هذا السماع أو ثبوته ، فردوا السماع بسبب ، الوهم ، كذلك ردوا السماع بسبب إقرار الراوي بأنه لم يسمع ممن روى عنه ، وكذلك بسبب تدليس الراوي ، وبسبب الأرسال ، وغيرها.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

## هوامش البحث

- (<sup>١</sup>) ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، للثعالبي: ص: ٥٩٥، (من أمثال العرب في الأمر وأنه مانع لأن شوك القتاد مانع من خرط ورقة وشوك القتاد مضروب به المثل في الخشونة والشدة)).
- (<sup>٢</sup>) ينظر: الاشتقاق، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد: ص: ٥٥.
- (<sup>٣</sup>) ينظر: مختار الصحاح، للرازي: ١٧٧٣/٥.
- (<sup>٤</sup>) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس: ١٢/٤.
- (<sup>٥</sup>) ينظر: تدريب الراوي، للنووي: ٢٥٢/١.
- (<sup>٦</sup>) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، للسخاوي: ٥٠/٢.
- (<sup>٧</sup>) ينظر: المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى، و أحمد الزيات، حامد عبدالقادر، محمد النجار: ٦١/١.
- (<sup>٨</sup>) شرحُ الورقات في أصول الفقه، لجلال الدين المحلي الشافعي: ٨٧/١.
- (<sup>٩</sup>) ينظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مادة: سمع: ٣٩٥/١.
- (<sup>١٠</sup>) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقيد السماع، للقاضي عياض: ص: ٦٩.
- (<sup>١١</sup>) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار عبدالحמיד: ١٥٦٣/٢.
- (<sup>١٢</sup>) الموقظة، للذهبي: ص: ٧.
- (<sup>١٣</sup>) مقدمة ابن الصلاح: ص: ٤٤.
- (<sup>١٤</sup>) لسان العرب، لابن منظور: ٢٢٠/٣.
- (<sup>١٥</sup>) مصنف عبدالرزاق الصنعاني، كتاب المغازي، باب: حديث الأوس والخزرج: ٤٠٧/٥، رقم الحديث: (٩٧٤٧).
- (<sup>١٦</sup>) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس/ ٥٤٧/١.
- (<sup>١٧</sup>) ألفية السيوطي: ص: ٢.
- (<sup>١٨</sup>) الكفاية، للخطيب البغدادي: ص: ٢١.
- (<sup>١٩</sup>) الخلاصة في أصول الحديث، للطبري: ص: ٣٠.
- (<sup>٢٠</sup>) حاشية لفظ الدرر بشرح متن نخبة الفكر، لأبي عبدالله الشاذلي: ص: ٢٨.
- (<sup>٢١</sup>) يتعدى الفعل (سند) بالهمزة فيقال: أسندته إلى الشيء فسنده، ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي: ٢٩١/١.
- (<sup>٢٢</sup>) المختصر في أصول الحديث، للرجزاني: ص: ١.
- (<sup>٢٣</sup>) الحديث النبوي، لمصطفى أحمد الزرقا: ص: ١٣٣.
- (<sup>٢٤</sup>) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر: ص: ٤١.
- (<sup>٢٥</sup>) لفظ الدرر، للشاذلي: ص: ٢٨.
- (<sup>٢٦</sup>) الإسناد عند المحدثين، للدكتور داود سلمان صالح الدليمي: ص: ٢١.
- (<sup>٢٧</sup>) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي: ص: ٢١.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م



العدد

٦٣

- (٢٨) فتح المغيـث بشرح الفية الحديث للعراقي، السخاوي: ١٢٢/١.
- (٢٩) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر: ٤٤٨/٢٤.
- (٣٠) شرح علل الترمذي، لابن رجب: ١٣٥/١.
- (٣١) المراسيل، لابن أبي حاتم: ص: ٢٤٠.
- (٣٢) المصدر نفسه: ص: ٤٨.
- (٣٣) ينظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب: ١٩٢/١.
- (٣٤) المصدر نفسه: ص: ١٩٢/١، و المراسيل للعلائي: ص: ٢٦٩.
- (٣٥) ينظر: شرح علل الترمذي، لابن رجب: ١٩٢/١.
- (٣٦) ينظر: المصدر نفسه: ص: ١٣٥/١.
- (٣٧) الكفاية، للخطيب البغدادي: ٢٨٣/١-٢٨٤.
- (٣٨) تحرير علوم الحديث، لعبدالله جديع: ١٣٤/١.
- (٣٩) التمهيد، لابن عبد البر ١٨٣/٦.
- (٤٠) فتح المغيـث شرح ألفية الحديث، للسخاوي: ٢٢/٢.
- (٤١) المصدر نفسه: ص: ٢٨٦.
- (٤٢) ينظر: المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للرامهرمزي: ص: ٥١٧.
- (٤٣) ينظر: الكفاية، للخطيب البغدادي ص: ٢٨٧.
- (٤٤) إختصار علوم الحديث، لابن كثير: ص: ١٤.
- (٤٥) ينظر: تحرير علوم الحديث، لعبدالله جديع: ١٤٤/١.
- (٤٦) ينظر: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، للقاضي عياض: ٧١.
- (٤٧) سنن الترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء إذا أدبت الزكاة فقد قضيت ما عليك: ٨/٢.
- (٤٨) صحيح البخاري، كتاب العلم: باب ما جاء في العلم وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾: ٢٢/١.
- (٤٩) الإلماع، للقاضي عياض: ص: ٧١.
- (٥٠) تحرير علوم الحديث: ١٤٦/١.
- (٥١) الكفاية، ص: ٣٢٦.
- (٥٢) ينظر: الإلماع: ٧٤، و الكفاية، ص: ٣٢٣.
- (٥٣) الكفاية: ص: ٣٣٢.
- (٥٤) المصدر نفسه: ص: ٣٣٤.
- (٥٥) ينظر: تحرير علوم الحديث: ١٤٨/١.
- (٥٦) ينظر: تحرير علوم الحديث: ١٤٧/١.
- (٥٧) ينظر: الكفاية، ص: ٣٣٦، بتصرف.
- (٥٨) ينظر: المصدر نفسه: ٣١١.

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠م



(<sup>٥٩</sup>) ينظر: تحرير علوم الحديث: ١٤٨/١.

(<sup>٦٠</sup>) ينظر المفصل في علوم الحديث، لعلي بن نايف الشحود: ٣٨٨/١.

(<sup>٦١</sup>) علوم الحديث: ١٨٠/١

(<sup>٦٢</sup>) تحرير علوم الحديث: ١٥٤/١.

(<sup>٦٣</sup>) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي: ص: ١٢.

(<sup>٦٤</sup>) تحرير علوم الحديث، عبدالله جديع: ١٦٥/١.

(<sup>٦٥</sup>) علوم الحديث: ص: ٦٠.

(<sup>٦٦</sup>) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر: ٥٠/١.

(<sup>٦٧</sup>) موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين،

للدكتور خالد الدريس: ص: ٤٤.

(<sup>٦٨</sup>) التمهيد، لابن عبد البر: ٢٦/١.

(<sup>٦٩</sup>) ينظر: علوم الحديث، لابن الصلاح: ص ٧٣.

(<sup>٧٠</sup>) ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر: ٥٨٤/٢.

(<sup>٧١</sup>) ينظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي: ص: ٥٣٣.

(<sup>٧٢</sup>) ينظر: جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي: ص: ١١٦.

(<sup>٧٣</sup>) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح: ص: ٥٦.

(<sup>٧٤</sup>) ينظر: المحدث الفاصل، للرامهرمزي: ص: ٤٥٠.

(<sup>٧٥</sup>) ينظر: العغل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد: ٤٥٥/٢.

(<sup>٧٦</sup>) المحدث الفاصل، للرامهرمزي: ص: ٥١٧.

(<sup>٧٧</sup>) التمهيد: ١٣/١.

(<sup>٧٨</sup>) المنهاج، للنووي: ١٢٨/١.

(<sup>٧٩</sup>) جامع التحصيل، للعلائي: ص: ١١٦.

(<sup>٨٠</sup>) السنن الأبين، لابن رشيد: ص: ٣٠.

(<sup>٨١</sup>) جامع التحصيل،: ص: ١١٦- ١١٧.

(<sup>٨٢</sup>) التمهيد: ١٢/١.

(<sup>٨٣</sup>) جامع التحصيل: ص: ١١٦- ١١٧.

(<sup>٨٤</sup>) الكفاية: ص: ٢٩١.

(<sup>٨٥</sup>) تدريب الراوي، لابن حجر: ٢٤٧/١.

(<sup>٨٦</sup>) التمهيد: ١٢/١.

(<sup>٨٧</sup>) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن أبي الفضل صالح: ٣٦٧/٢، برقم: (١٠١٨).

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠م

- (<sup>٨٨</sup>) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح، كتاب الصلح: باب قول النبي (ﷺ) للحسن بن علي رضي الله عنهما، ٩٦٢/٢، رقم الحديث: (٢٥٥٧).
- (<sup>٨٩</sup>) التاريخ الصغير، للبخاري: ٩٩/١.
- (<sup>٩٠</sup>) تاريخ دمشق، لابن عساكر: ٦٩/٣٥.
- (<sup>٩١</sup>) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٥٦/٤، ح: ٢٤٨.
- (<sup>٩٢</sup>) تاريخ دمشق، لابن عساكر: ٦٩/٣٥.
- (<sup>٩٣</sup>) التاريخ الكبير، للبخاري: ٢٩٩/٥، رقم الحديث: (٩٧٩).
- (<sup>٩٤</sup>) الزهد، لأبي بكر الشيباني: ص: ٥٤، رقم الحديث: (١٠٠).
- (<sup>٩٥</sup>) ينظر: تحرير علوم الحديث، لعبدالله جديع: ١٣٤/١.
- (<sup>٩٦</sup>) تاريخ ابن معين - رواية الدوري: ٦٩/٤.
- (<sup>٩٧</sup>) تهذيب التهذيب، لابن حجر: ٩٧/١.
- (<sup>٩٨</sup>) تحرير علوم الحديث، لعبدالله جديع: ١٣٧/١، بتصرف.
- (<sup>٩٩</sup>) سوالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين: ص: ٤٠١.
- (<sup>١٠٠</sup>) التاريخ الأوسط، للبخاري: ١٦٩/١.
- (<sup>١٠١</sup>) أخرجه النسائي في كتاب الجمعة، باب: كيفية الخطبة: ١٠٤/٣، رقم الحديث: (١٤٠٤).
- (<sup>١٠٢</sup>) تاريخ دمشق، ابن عساكر: ٦٩/٣٥، تهذيب الكمال، للمزي: ٢٤٠/١٧.
- (<sup>١٠٣</sup>) أخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب الإيمان: من حديث مسعر: ١٥٥/١، رقم الحديث: (٢٧٥).
- (<sup>١٠٤</sup>) المصدر نفسه، كتاب التفسير، باب: تفسير سورة النساء: ٣٣٤/٢، رقم الحديث: (٣١٩٤).
- (<sup>١٠٥</sup>) المصدر نفسه، كتاب البر والصلة، من حديث عبدالله بن عمرو: ١٧٥/٤، رقم الحديث: (٧٢٧٥).
- (<sup>١٠٦</sup>) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي: ٢٤٠/١٧.
- (<sup>١٠٧</sup>) تاريخ دمشق، لابن عساكر: ٦٩/٣٥.
- (<sup>١٠٨</sup>) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٥٦/٤، برقم: (٢٤٨).
- (<sup>١٠٩</sup>) تاريخ دمشق، لابن عساكر: ٦٩/٣٥.
- (<sup>١١٠</sup>) المصدر نفسه: ٦٧/٣٥.
- (<sup>١١١</sup>) التاريخ الكبير، للبخاري: ٢٩٩/٥، برقم: (٩٧٩).
- (<sup>١١٢</sup>) التاريخ الصغير، للبخاري: ٩٩/١.
- (<sup>١١٣</sup>) الزهد، لأبي عاصم الشيباني: ص: ٥٤، رقم الحديث: (١٠٠).
- (<sup>١١٤</sup>) العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد ٤٨/٢، برقم: (٣٢٢٢).
- (<sup>١١٥</sup>) المراسيل، لابن أبي حاتم: ٢٢٠/١، برقم: (٨٣٠).
- (<sup>١١٦</sup>) التاريخ الكبير، للبخاري: ١٦/٨.
- (<sup>١١٧</sup>) جامع التحصيل، للعلاني: ص: ١٥٠.

العدد

٦٣

١٣

صفر

هـ ١٤٤٢

٣٠ أيلول

٢٠٢٠

(١١٨) ينظر: إجماع المحدثين على عدم اشتراط العلم بالسماع في الحديث المعنع بين المتعاصرين، للعوني: ص: ٦٤.

(١١٩) التاريخ الكبير، للبخاري: ١٧٤/٢.

(١٢٠) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي: ١٠٩/٢.

(١٢١) تهذيب التهذيب، لابن حجر: ٢٣٩/١١.

(١٢٢) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ١٤١/٩.

(١٢٣) أخرجه ابن أبي حاتم في المراسيل في باب: العين، ص: ١١٥، برقم: (٤٢٠).

(١٢٤) شرح علل الترمذي، لابن رجب: ٢١٩/١.

(١٢٥) شرح علل الترمذي، لابن رجب: ٢١٩/١.

(١٢٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند، مسند باقي الأنصار، ٢٦٩/٤١، رقم الحديث: (٢٤٧٤٧).

(١٢٧) المراسيل، ص: ١١٥، برقم: ٤٢٠.

(١٢٨) العلل، لابن أبي حاتم: ٤٧/٢، برقم: (٢٠٦).

(١٢٩) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني: ص: ٤٥٤، برقم: (٢٠٦٧).

(١٣٠) أخرج له البخاري من طريق عبد الأعلى ثنا أبو عوانة، عن السدي، عن عبد الله البهي: رأيت عائشة تأكل الجراد، وقال: تابعه عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن السدي. (( التاريخ الكبير ١٣٥/٢)).

(١٣١) العلل، لابن أبي حاتم: ٥١/١.

(١٣٢) علل الترمذي الكبير: ٩٦٥/٢.

(١٣٣) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي: ٥٩٣/٢.

(١٣٤) تتنتت

(١٣٥) علل الترمذي: ٥٤/١، برقم: (١٣٤).

(١٣٦) شرح علل الترمذي، لابن رجب: ١٤١/١ - ١٤٢.

(١٣٧) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب النكاح، باب: ما يرد به النكاح من العيوب: ٣٤٨/٧، رقم الحديث: (١٤٢١٩).

(١٣٨) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، برواية عبدالله: ٦٩/٢، برقم: (٥١٥٧).

(١٣٩) التاريخ الأوسط، للبخاري: ٦٧/٢.

(١٤٠) العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، برواية عبدالله: ٦٩/٢، برقم: (٥١٥٧).

(١٤١) هو: عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن سابط بن أبي حم يضة بن عمرو بن أهيب ابن حذافة بن جمح القرشي الجمحي المكي، تابعي، أرسل عن النبي (ﷺ)، ينظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر: ١٨٠/٦.

(١٤٢) المراسيل، لأبي داود، باب ما جاء في الطيرة: ٣٦٢/١، برقم: (٥٣٩).

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م



(١٤٣) تهذيب التهذيب، لابن حجر: ١٨٠/٦.

(١٤٤) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر: ١٧٥/٥.

(١٤٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي: ١٢٥/١٧.

(١٤٦) شرح علل الترمذي، لابن رجب: ٥٩٣/٢.

(١٤٧) التاريخ الكبير، للبخاري: ١٨٦/٣.

(١٤٨) سنن الدارقطني، كتاب الطهارة، باب: كل طعام وقعت فيه دابة ليس لها دم، ٤٩/١، رقم الحديث:

(٨٤).

(١٤٩) وهو: بقية بن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز الكلاعي الميتمي أبو محمد الحمصي، ينظر:

التاريخ الكبير، للبخاري: ٣٠٣/١.

(١٥٠) وهو: سعيد بن عبد الجبار الزبيدي، أبو عثمان، ويقال: أبو عثيم بن أبي سعيد الشامي الحمصي،

ينظر: المزي، تهذيب الكمال: ٥٢٢/١٠.

(١٥١) سنن الدارقطني: ٤٩/١.

(١٥٢) الضعفاء الكبير، للعقيلي: ١٦٢/١.

(١٥٣) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٤٣٥/٢، برقم: (١٧٢٨).

(١٥٤) الخلافيات، للبيهقي: ١٩٥/٢.

(١٥٥) الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان الفاسي: ١٦٨/٤، رقم الحديث: (١٦٣٣).

(١٥٦) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي: ٣٣٩/١.

(١٥٧) المغني في الضعفاء، للذهبي: ١٠٩/١، برقم: (٩٤١).

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢ هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

## المصادر والمراجع

### • القرآن الكريم

- ١- التاريخ الأوسط، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، ت: ٢٥٦هـ، حققه: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث، ط: ١، س: ١٣٩٧هـ.
- ٢- التاريخ الصغير، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، ت: ٢٥٦هـ، حققه: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤٠٦هـ.
- ٣- التاريخ الكبير، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، ت: ٢٥٦هـ، حققه: الشيخ محمود محمد خليل، دار النشر دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن.
- ٤- الزهد، لأبي بكر، أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، ت: ٢٨٧هـ، حققه: عبد العلي عبد الحميد حامد، دار الريان للتراث - القاهرة - مصر، ط: ٢، ١٤٠٨هـ.
- ٥- جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، ت: ٣٢١هـ، حققه: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط: ١، ١٩٨٧م.
- ٦- الاشتقاق، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، ت: ٣٢١هـ، حققه: عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط: ٣، ١٩٥٨م.
- ٧- السنن الكبرى، لأبي بكر، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني البيهقي، ت: ٤٥٨هـ، حققه: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٨- الخلافيات، لأبي بكر، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني البيهقي، ت: ٤٥٨هـ، حققه: مشهور بن حسن آل سلمان، دار الأصيلي، ط: ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ٩- علل الترمذي الكبير، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سُوْرَة بن موسى بن الضحاك الترمذي، ت: ٢٧٩هـ، حققه: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعدي، مكتبة النهضة العربية - بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤٠٩هـ.
- ١٠- تحرير علوم الحديث، عبدالله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان لبنان، ط: ٤، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- ١١- المختصر في أصول الحديث، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، ت: ٨١٦هـ، حققه علي زوين، مكتبة الرشد، السعودية، ط: ١، ١٤٠٧هـ.
- ١٢- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الفارابي الجوهري، ت: ٣٩٣هـ، حققه: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت - لبنان، ط: ٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠م

- ١٣- الجرح والتعديل، لأبي محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، ت: ٣٢٧ هـ، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط: ١٩٥٢م.
- ١٤- العلل، لأبي محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي الرازي، ت: ٣٢٧ هـ، حققه: سعد بن عبدالله الحميد، مطابع الحميضي، ط: ١، س: ١٤٢٧ هـ.
- ١٥- المراسيل، لأبي محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، ت: ٣٢٧ هـ، حققه: شكرالله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط: ١٣٩٧ هـ.
- ١٦- الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢ هـ، حققه: عادل أحمد عبدالجواد دار الكتب العلمية، ط: ١٤١٥ هـ.
- ١٧- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢ هـ، دار الكتب العلمية-بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤١٩ هـ.
- ١٨- تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢ هـ، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: ١، س: ١٣٢٦ هـ.
- ١٩- زهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لأبي الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢ هـ، حققه: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير- بالرياض - السعودية، ط: ١، ١٤٢٢ هـ.
- ٢٠- النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني، ت: ٨٥٢ هـ، حققه: ربيع بن هادي عمير المدخلي، نشر بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: ١، س: ١٤٠ هـ ١٩٨٤م.
- ٢١- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد ابن مهدي الخطيب البغدادي ت: ٤٦٣ هـ، حققه: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض - السعودية، ١٤٠٣ هـ- ١٩٨٣م.
- ٢٢- الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: ٤٦٣ هـ، حققه: أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، ط: ١، ١٤٠٥ هـ.
- ٢٣- المراسيل، لأبي داود سليمان بن الأشعث ابن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، ت: ٢٧٥ هـ، حققه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ١، ١٤٠٨ هـ.
- ٢٤- موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنع بين المتعاصرين، لخالد بن منصور بن عبدالله الدريس: مكتبة الرشد- الرياض، ط: ١، ١٤١٧ هـ.
- ٢٥- الإسناد عند المحدثين، لداود سلمان صالح الدليمي، (وهي رسالة ماجستير)، الناشر كلية الشريعة - جامعة بغداد، س: ١٩٨٧م.



٢٦- الموقظة في علم مصطلح الحديث، لأبي عبدالله، شمس الدين محمد بن أحمد ابن عثمانين  
قائماز الذهبي، ت: ٧٤٨هـ، حققه: عبدالفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط: ٢،  
١٤١٢هـ.

٢٧- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبدالله، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ابن  
قائماز الذهبي، ت: ٧٤٨هـ، حققه: علي محمد الجاوي، دار المعرفة، بيروت، ط: ١، ١٣٨٢هـ -  
١٩٦٣م.

٢٨- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، ت: ٧٢١هـ، حققه: محمود  
خاطر، مكتبة ناشرون، بيروت، س: ١٩٩٥م.

٢٩- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، لأبي محمد الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد الفارسي  
الرامهرمزي، ت: ٣٦٠هـ، حققه: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر - بيروت لبنان، ط: ٣،  
١٤٠٤هـ.

٣٠- شرح علل الترمذي، لإبن رجب الحنبلي زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن رجب ابن  
الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، ت: ٧٩٥هـ، حققه: د. همام عبدالرحيم سعيد،  
مكتبة المنار، الأردن، ط: ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٣١- تاريخ ابن معين -رواية الدوري، لأبي زكريا، يحيى بن معين بن عون بن زياد ابن بسطام  
بن عبدالرحمن المري بالولاء، البغدادي، ت: ٢٣٣هـ، حققه: د.أحمد محمد نور سيف، مركز البحث  
العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، ط: ١٩٧٩م.

٣٢- سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون ابن زياد  
بن بسطام بن عبدالرحمن المري بالولاء، البغدادي، ت: ٢٣٣هـ، حققه: أحمد محمد نور سيف،  
مكتبة الدار - المدينة المنورة، ط: ١، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٣٣- فتح المغيب بشرح الفية الحديث للعراقي، لأبي الخير شمس الدين، محمد بن عبدالرحمن بن  
محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، ت: ٩٠٢هـ، حققه: علي حسين علي، مكتبة السنة -  
مصر، ط: ١، س: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

٣٤- مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، لأبي داود سليمان بن الأشعث ابن إسحاق  
بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، ت: ٢٧٥هـ، حققه: طارق ابن عوض الله بن محمد  
، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، مصر، ط: ١٩٩٩م.

٣٥- حاشية لقط الدرر بشرح متن نخبة الفكر، الشاذلي، عبدالله بن حسين خاطر السمين  
العدوي المالكي الأزهري، شركة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - بمصر، ط: ١، س: ١٩٣٨م.

٣٦- حاشية لقط الدرر بشرح متن نخبة الفكر، للحسين بن عبدالله الطيبي، ت: ٧٤٣هـ، حققه:  
العلامة صبحي السامرائي، دار الرشاد - بغداد، س: ١٩٧١م.

العدد

٦٣

١٣

صفر

١٤٤٢هـ

٣٠ أيلول

٢٠٢٠م



٣٧- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر، يوسف بن عبدالله بن محمد ابن عبدالبر النمري الأندلسي، ت: ٤٦٣ هـ ، حققه: مجموعة من المحققين، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ط: ٢ ، س: ١٤١٢ هـ.

٣٨- العلل ومعرفة الرجال، لأبي عبدالله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ت: ٢٤١ هـ، حققه: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، ط: ٢، ١٤٢٢ هـ.

٣٩- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد ابن عدي، الجرجاني، ت: ٣٦٥ هـ ، حققه: يحيى مختار غزوي، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٨ م.

٤٠- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد العلاني، صلاح الدين خليل بن كيكلي ابن عبدالله دمشقي ، ، ت: ٧٦١ هـ ، تح حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب- بيروت - لبنان، ط: ٢، ١٩٨٦ م.

٤١- إجماع المحدثين على عدم اشتراط العلم بالسماع في الحديث المعنعن بين المتعاصرين، لحاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع - السعودية، ط: ١، ١٤٢١ هـ .

٤٢- مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن أبي الفضل صالح، لأبي الفضل صالح بن أحمد ابن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ت: ٢٦٦ هـ ،: الدار العلمية - الهند، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٤٣- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، لأبي الفضل القاضي عياض ابن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، ، ت: ٥٤٤ هـ، حققه: أحمد صقر، دار التراث-المكتبة العتيقة-القاهرة، ط: ١٩٧٠ م.

٤٤- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لأبي الحسن، علي بن محمد بن عبدالمملك الكتامي الحميري الفاسي ابن القطان، ت: ٦٢٨ هـ ، حققه: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة - الرياض ، ط: ١، ١٤١٨ هـ-١٩٩٧ م.

٤٥- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج، يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف، جمال الدين ابن الزكي المزي القضاعي الكلبي، ت: ٧٤٢ هـ، حققه: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: ١٩٨٠ م.

٤٦- الحديث النبوي، لمصطفى أحمد الزرقا، مطبعة جامعة دمشق، ط: ٢، ١٩٥٦ م.

٤٧- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: ٦٧ هـ، حققه: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي- بيروت - لبنان، ط: ١، ١٩٨٥ م.

٤٨- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: ٦٧٦ هـ، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط: ٢، ١٣٩٢ هـ

العدد

٦٣

١٣

صفر

هـ ١٤٤٢

٣٠ أيلول

٢٠٢٠ م

## Abstract

Communication attribution is a condition of the validity of the hadeeth and that each narrator heard from his Sheik. There are some of the narrators who said to hear who told him and his contemporary, and this narrator is also innocent of the stigma of fraud, but this hearing has no truth.

Number  
63

13  
safir  
1442  
A.H

30th  
September  
2020 M

Journal Islamic Sciences College